مخالفات الامام الطحاوي لائمة الحنفية في باب الصلاة

م.م. محمد حمزه مبارك

التدريسي في الكلية التربوية المفتوحة / قسم التربية الإسلامية / مركز الكرخ الدراسي

Jafidgh @gmail. com

الملخص:

يظهر هذا البحث نشأت الامام الطحاوي وطلبه للعلم ثم انتقاله من المذهب الشافعي الى المذهب الحنفي والمسائل الفقهية التي خالف فيها ائمة الحنفية كالأمام ابي حنيفة والصاحبان ابي يوسف ومحمد واشتمل البحث على المخالفات في باب الصلاة .

الكلمات المفتاحية: (الطحاوي، مخالفات، الحنفية، الصلاة).

Violations of Imam Tahawi to the Hanafi imams in the chapter on prayer

Muhammad Hamza Mubarak

Lecturer at the Open Educational College / Department of Islamic Education / Al-Karkh Study Center

Abstracts:

This research shows the emergence of Imam Al-Tahawi and his request for knowledge, then his transition from the Shafi'i school of thought to the Hanafi school of thought, and the jurisprudential issues in which he disagreed with the Hanafi imams, such as Imam Abu Hanifa and the companions Abu Yusuf and Muhammad. The research included violations in the chapter on prayer.

Keywords: (Tahawy, irregularities, Hanafi, prayer).

المقدمة:

فإن الواجب على العبد معرفة السبيل التي تقود إلى رضا ربه فيعمل به ، ومعرفة السبل التي تغضبه فيجتنبها ، ويبتعد عنها ؛ ليفوز برضاه الموصل إلى الفوز ، والفلاح في الدنيا ، والآخرة

والفقه هو السبيل الموصل إلى رضاه ، وهو الذي يجمع الخير كله ، ففي الحديث الذي يرويه الإمام البخاري عن سيدنا معاوية بن أبي سفيان ــ ﷺ ــ عن النبي ــ ﷺ ــ أنه قال:((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ))( ) ، فهو علم جليل القدر ، عظيم الشأن ، عميم النفع ، عالي الشرف ، والقدر ، وهو الباب الذي من خلاله يُعرف الحق من الباطل ، والصحيح من الفاسد ، والحلال من الحرام ،

فحري بعلم هذا شأنُهُ أن يُهتم به ، فتُصرف له الأوقات ، وتُقضى فيه الأعمار والسنوات ، ويُطلب بالغالي والنفيس من اللذات .

لذا حظي بعناية علماء الامة من خلال توضيح مسائله ، وتبيين حججه ، ودرء ما خفي من مشكلاته ، مستمدين كل ذلك من كتاب الله ــ ﷻ ــ ، وسنة رسول الله ــ ﷺ ــ ، وسائر الأدلة المعتبرة ، فاجتهدوا في تنسيقها ، وتيسيرها ، وأودعوا في كتبهم ما يحتاج الناس إليه في أمور دينهم ، ودنياهم ، فما من مسألة إلا وتركوا لنا فيها قولاً ، فرحمهم الله رحمةً واسعةً .

ومن هؤلاء العلماء من وصلت كتبهم كثيرة منتشرة في المكتبات ، كالإمام الطحاوي الذي سيكون مدار بحثنا في مخالفاته لأئمة مذهبه ، ومنهم من لم نعثر على كتبهم ، مع علمنا برسوخ أقدامهم في علم الفقه ، وغيره إلا على القليل منها ، بل نقرأ أقوالهم متناثرة في بطون الكتب الفقهية المعتبرة عند الائمة ، ولولا أهمية أقوالهم لما تناقلها العلماء ، ولماتت آراؤهم بموتهم ؛ لهذا كان من الواجب على طلبة العلم جمع آرائهم ، وتبيينها ؛ ليتيسر الوقوف عليها، والإفادة منها .

المبحث الاول

حياة الامام الطحاوي

سنتاول في هذا المبحث اسمه ونسبه ، مولده ، اسرته ، نشأته ، وسافرد لكل منها مطلبا مستقلا

المطلب الاول

اسمه ونسبه

هو احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة بن سليم بن سليمان بن جناب الازدي الطحاوي ، كنيته ابو جعفر . وقد اتفق اصحاب كتب التراجم على نسب الامام الطحاوي الى جده سلامة غير انه انفرد صاحب مفتاح السعادة بتحريف (الطحاوي) الى (الحموي) وبما حصل الخلاف عند بعض اصحاب التراجم بسبب تكرار حروف السين والميم واللام كما هو ظاهر في الاسم

[١] .

وفي ما أراه ان صاحب مفتاح السعادة قد جانب الصواب والتحريف جلي في نسب الامام رحمه الله لان الامام الطحاوي قد ذاع صيته في الافاق واجمعت المصادر على ذلك .

اما نسبه فهو : الازدي ، الحجري ، المصري ، الطحاوي . فالازدي (فتحا للهمزة وسكون الزاي) نسبة الى ازد ابن الغوث ابن نبت ابن مالك ، والحجري (بسكون الجيم) نسبة الى بطن من بطون قبيلة الازد المشهورة ، واما المصري : فهو نسبة الى ارض مصر وهو مصري ولادة ونشئتا والطحاوي (بفتح الطاء والحاء المهملتين) نسبة الى (طحا) قرية من قرى صعيد مصر [٢].

وقدد حدد كثير من المصنفين في البلدان مكان مدينة (طحا) في مصر التي ينسب اليها الامام الطحاوي وهي قرية بقرب اسيوط ولد فيها الامام الطحاوي من كبار أئمة المذهب الحنفي .

وقال ياقوت محددا موقع (طحا) هي قرية بممر شمالي صعيد مصر غربي النيل ولها ينسب ابو جعفر محمد الطحاوي .[٣]

اما بدر الدين العيني فيحدد المكان بدقة اكثر فيقول : والطحاوي نسبة الى قرية هي (طحا) وهي من اعمال الاشمونين بالصعيد الادنى وتعرف ايضا (بأم عامودين) واليها ينسب الطحاوي .

واقول هذا هو الراجح وهو الذي ذهب اليه دكتور عبد المجيد محمود بعد دراسة مطولة لموقع البلدة التي ينسب اليها الامام ، وهنا ذهبت لشيء من الاسهاب في تحديد المكان بدقة لان هناك ثلاثة قرى في صعيد مصر يطلق عليها (طحا) .

المطلب الثاني

مولده واسرته

ولد الامام الطحاوي رحمه الله تعالى في قرية (طحا) بلا خلاف ، وكان مولده في سنة (٩٢٣) على الصحيح من الاقوال والراجح منها كما نقل ذلك القرشي عن ابي سعيد بن يونس انه قال : قال لي الطحاوي : (ولدت سنة تسع وثلاثين ومائتين).[٤]

وذكر السمعاني ذلك ايضا انه ولد في سنة تسع وثلاثين ومائتين

وحدد ابن عساكر المتوفى (٥٧١ه) مولد الامام الطحاوي بدقة متناهية فقال : ذكر اهل العلم ان مولد ابي جعفر كان ليلة الاحد لعشر مضت من شهر ربيع الاول سنة تسع وثلاثين ومائتين ، وهذا ما جرى علية المؤرخون في تحديد ولادته .

اما اسرته : فقد نشا الطحاوي في اسرة معروفة بالعلم والصلاح والتقى ، وهو ايضا من اسرة معروفة بالنفوذ والقوة في صعيد مصر ، وقد اورد الكندي في تاريخه من اخبار جد الطحاوي عندما اراد الخليفة المامون العباسي (١٩٨ _ ٢١٨ه) ان يعهد بالبيعة بعده لعلي بن موسى بن جعفر وسماه (الرضي) فمن قام بالاعتراض على ذلك وخرج عن ولاء الخليفة (سلامة بن عبدالملك الازدي الطحاوي) بالصعيد وهذا يدل على النفوذ الكبير الذي كان لاسرة الامام الطحاوي رحمه الله تعالى .

اما والدته رحمه الله تعالى فهي اخت الامام المزني صاحب الامام الشافعي رحمه الله تعالى ، وكانت معروفة بالعلم والفقه والصلاح ، وقد ذكرها السيوطي في طبقة من كان بمصر من فقهاء الشافعية قائلا (اخت المزني كانت تحضر مجلس الشافعي ونقل عنها الرافعي في الزكاة وذكرها ابن السبكي والاسنوي في الطبقات [٥].

المطلب الثالث

نشأته

تتلمذ الطحاوي في بداية حياته العلمية على يد والدته العالمة الفاضلة الفقيهة ثم بعد ذلك التحق بحلقة الامام ابي زكريا يحيى بن محمد بن عمروس التي تلقى فيها مبادئ القراءة والكتابة ، ثم بعد اتقن علوم الكتابة والقراءة وحفظ القران الكريم، وبعد ذلك ضاقت عليه الحلقة ولم تعد تشبع تطلعه ورغبته في الاستزادة من العلم واخذ ينتقل بين حلقات العلماء ، فجلس في حلقة والده واستمع واخذ منه واخذ منه قسطا من العلوم والادب ولكنه في هذه الاثناء كان يتطلع الى ماهو اعلى فذهب الى حيث ملتقى العلم والعلماء ومجمع الفقهاء والمحدثين فجلس في حلقة خاله المزني التي كان يعقدها في بيته فاستمع الى سنن الامام الشافعي رحمه الله والى علم الحديث ورجاله ولازم خاله في حلقته المسائية التي كانت تعقد للفقه وتعنى على الاخص بفقه الامام الشافعي مع موازنته باقوال الفقهاء وادلتهم [٦]

وهنا تجدر الاشارة الى امر ان الدراسات العلمية وخصوصا التاريخية منها لم تهتم كثيرا بحياة هذا الامام الجهبذ ولاعن ذكر شيوخه منذ طلبه العلم الى تبوء مكانته العلمية العالية بين علماء عصره وكل ماوصل الينا هو ذكر بعض المشاهير الذين اكثر الطحاوي من الاخذ منهم والذين كان لهم الاثر في تكوين شخصيته العلمية في مقدمتهم خاله المزني صاحب الشافعي وناصر مذهبه حيث صحبه وسمع منه وروى عنه سنن الشافعي ونقل عنه مذهبه الى ان انتقل الى المذهب الحنفي [٧]

ومن شيوخ الطحاوي (بكار بن قتيبة) فانه اكثر عنه الرواية في الحديث كما يتضح ذلك من اسانيد كتابيه (معاني الاثار / ومشكل الاثار) ، ويعد اكثر من تلقى عنه الامام الطحاوي الفقه هو (احمد بن ابي عمران) [٨]، والذي يبدو لي ان الامام الطحاوي تلقى اكثر علومه وهو دون سن العشرين ثم اشتهر وذاع صيته وعرف بالعلم والفقه وهو دون الثلاثين عاما من حياته .

المطلب الرابع

انتقال الامام الطحاوي الى مذهب ابي حنيفة

من المسلمات ان الامام الطحاوي رحمه الله نشا وترعرع في اسرة علمية تسير على مذهب الامام الشافعي .

فقد تلقى مبادئ الفقه عن والده الشافعي (محمد بن سلامة) ثم خاله المزني صاحب الشافعي وقبل ذلك تلقاه على والدته الفقهية اخت المزني انتقل الطحاوي الى مذهب ابي حنيفة في سن مبكرة من تاريخه العلمي ولعل ذلك كان في اواخر العقد الثاني من عمره .[٩]

ومن الجدير بالذكر ان انتقاله من مذهب الاسرة الى غيرها مذهبا يعد امرا ملفتا للنظر يستوقف اي باحث للتعرف على اسبابه ، حيث غير هذا الحدث مجرى حياته العلمية ونقله من صف الى صف اخر واتى عليه بكثير من القيل والقال ، على ان الروايا ت مضطربة في انتقاله كثيرا وتضاربت الآراء تضاربا بينا بل اصبح هذا التحول من اهم الموضوعات التي يذكرها المترجمون له . وهو بهذا الانتقال يعد من اوائل الفقهاء المصريين الذين تبنوا المذهب الحنفي وناصروه في مصر .[١٠]

ومع كثرة الروايات التي جاءت في اسباب انتقاله الى المذهب الحنفي ولكن من الممكن استعراض الاسباب الرئيسية التي مهدت للأمام الطحاوي الانتقال الى المذهب الحنفي منها :

مانقله ابن خلكان (٦٨١ ه) عن ابي يعلي عن الخليلي (٤٤٦ ه) في كتاب الارشاد : ان محمد بن احمد الشريطي قال : قلت للطحاوي لم خالفت خالك واخذت بمذهب ابي حنيفة فقال : لأني ارى خالي يديم النظر في كتب ابي حنيفة ولذلك انتقلت اليه .[١١]

ومن خلال الرواية السابقة يتبين لنا :

اولا : ان الامام الطحاوي راى شيخه وقدوته خاله المزني كثير القراءة لكتب الحنفية ومداومة النظر فيها فلولا اهميتها واعجابه بها لما اخذت منه وهذا الاهتمام هو الذي اورث للطحاوي محبة هذا المذهب والتحمس له .

ثانيا : ان خزانة كتب المزني خاله كانت بين يدي الطحاوي وهي حافلة بالكتب الفقهية المتنوعة يختار منها ما يلائم مراجه ويقبله عقله ويديم النظر فيها ولاشك ان كتب المذهب الحنفي كانت تغريه بمطالعتها فتمده بافكار جديدة وكانت سببا موثرا في هذا التحول ومشجعة لانتهاج المنهج الحنفي .

ثالثا : وفود(احمد بن ابي عمران) (٢٨٠ه) الى مصر والذي تولى التدريس في تلك الفترة والقضاء بعد ذلك وكان رجل علم معروفا بالحفظ وكان رجلا عالما حسن الدراية بالوان كثيرة من العلم [١٢]

وقد كان لهذا القاضي مجلس فقه وحديث يجلس اليه طلاب العلم فكان يدرس لهم الفقه الحنفي مع عرض اراء المذاهب كلها في المسالة فيبهر طلابه بغزارة علمه ويوضح ما استشكل عليهم ويفرع المسائل الفقهية المستجدة على الاصول ويبسطها امام طلابه بنزاهة ، وبمنطق الفقيه العراقي وبذلك رفع لهم اسس التفكير المنطقي المتزن ، والطحاوي كان احد هؤلاء الطلاب الذين انتظموا الى حلقة القاضي الجليل وقد سبق ابن عمران في القضاء القاضي الجليل (بكار بن قتيبة الحنفي ٢٧٠ه) وله اثر كبير في ميل كثير من المصريين الى المذهب الحنفي فقد كان افضل داعية الى المذهب الحنفي واحسن ممثل لنهج الفقيه العراقي وكانت للطحاوي صلات حسنة بالقاضي واخذ عنه كثيرا من الحديث والفقه ، اذن فجملة هذه الصفات الجليلة كانت سببا في انتقاله من مذهب الى اخر [١٣]

ومن الجدير يالذكر ان هناك روايات كثيرة في مسالة انتقال الامام الطحاوي من المذهب الشافعي الى المذهب الحنفي منها ماذكره ابن عسكر في تاريخه بقوله : قال ابوسليمان ابن تراب بلغني ان سبب تركه لمذهب الشافعي انه تكلم يوما بحضرة المزني في مسالة فقال المزني : والله لاتفلح ابدا فغضب من قول المزني وانقطع الى ابي جعفر بن عمران وقال بقول ابي حنيفة حتى صار راسا في ذلك فمر بعد ذلك بقبر المزني فقال رحمك الله يا ابا ابراهيم لوكنت حيا لكفرت عن يمينك [١٤]

اما السيوطي (٩١١ه) فقد اورد اسبابا في التحول من مذهب الى مذهب لعل ابرزها ، هو تعسر فهم مذهبه ووجد مذهب غيره اسهل عليه بحيث يرجو سرعة ادراكه والتفقه فيه ،ثم ذكر قصة

تحوله حنفيا بعد ان كان شافعيا بقوله " ففتح الله عليه وصنف كتابا عظيما شرح فيه المعاني والاثار "[١٥]

من خلال عرض اقوال العلم في مسالة انتقال الامام الطحاوي الى المذهب الحنفي بعد ان كان شافعيا وترجيح كل واحد من الائمة قولا ارى ان كل ما ذكر انفا هو اسباب مجتمعة ادت الى انتقال الطحاوي الى المذهب الحنفي والله تعالى اعلم [١٦]

المطلب الخامس

المسالة الاولى : ركعتا الطواف بعد الفجر

ذهب جمهور الفقهاء الى عدم جواز انشاء صلاة التطوع في اوقات النهي وذهب داوود الظاهري الى الجواز مطلقا .[١٧]

ذهب الامام ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله تعالى الى المنع مطلقا وهو قول عمر وابنه عبدالله رضي الله عنهما وقول ابن عباس وابن الزبير ورواية لابن عمر .[١٨]

واوقات النهي هي : عند طلوع الشمس وبعد العصر الى الغروب وعند الزوال وبعد الصبح الى الطلوع وهذا قول الجمهور .

وخالف الامام الطحاوي فذهب الى جواز ركعتي الطواف في الوقتين الاخيرين بعد الفجر قبيل طلوع الشمس وبعد العصر قبل اصفرار الشمس وعدم جوازها في بقية اوقات النهي وهو قول عطاء والنخعي ومجاهد [١٩]

اولا : ادلة القائلين بالجواز مطلقا :

استدل القائلون بالجواز مطلقا بحديث جبير بن مطعم وابن عباس رضي الله عنهما : ان النبي ﷺ قال (يابني عبدالمطلب لاتمنعوا احدا يطوف بهذا البيت ويصلي اي ساعة من نهار [٢٠]

واستدلوا ايضا بحديث (طاف ابو الدرداء بعد العصر وصلى قبل مغارب الشمس)

واجيب بان الحديث يعارضه (لاصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس)

فرد ذلك الطحاوي بحديث (ان هذا البلد ليس كسائر البلدان) [٢١]

ادلة القائلين بالمنع مطلقا:

احتج المانعون مطلقا بما ياتي :

ماخرج بسنده عن عبدالرحمن بن عبد القاري انه قال (طاف عمر رضي الله عنه باليت بعد الصبح فلم يركع فلما صار بذي طوى وطلعت الشمش صلى ركعتين [٢٢]

واستدلوا ايضا : بحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه انه قال ثلاث ساعات نهانا رسول الله ﷺ ان نصلي فيها او ان نقبر موتانا عند طلوع الشمس حتى ترتفع وعند زوالها حتى تزول وحين تضيق حتى تغرب .[٢٣]

قال الامام الطحاوي : هذا عمر زضي الله عنه لم يركع حينئذ لانه لم يكن عنده وقت صلاة واخر ذلك الى ان دخل عليه وقت الصلاة فصلى وهذا بحضرة سائر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه منكر منهم ولو كان ذلك الوقت عنده وقت صلاة للطواف لصلى ولما اخر ذلك لانه لاينبغي لاحد طاف بالبيت ان لايصلي بلا عذر .[٢٤]

اما الدليل بالنظر : وهو عدم اختصاص بلد عن اخر في الحكم قياسا على نهي صيام العيدين وذلك لان النهي عام لايختص به بلد عن بلد اخر بالاجماع ، ومثال ذلك ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الفطر ويوم النحر فكل قد اجمع على ان ذلك في جميع البلدان فالنظر على ذلك ان يكون مانهي عنه من الصلوات في الاوقات النهي عن الصلوات فيها في سائر البلدان كلها على السواء .[٢٥]

ومن عرض الادلة ردا على القائلين بالجواز ايضا حيث قال الامام الطحاوي " فبطل بذلك قول من ذهب الى اباحة الصلاة للطواف في الاوقات المنهي عن الصلاة فيها [٢٦]

واحتج الطحاوي والقائلين بانه يصلى للطواف بعد العصر قبل اصفرار الشمس وبعد الصبح قبل طلوع الشمس ولاصلاة في الاوقات الاخرى احتجوا بادلة نقلية وعقلية

اما النقلية : بما اخرجه مجاهد انه قال " كان ابن عمررضي الله عنه يطوف بالبيت ويصلي مادامت الشمس بيضاء حية فاذا اصفرت وتغيرت طاف طوافا واحدا حتى يصلي المغرب ثم يصلي ويطوف بعد الصبح ويصلي ماكان في غلس فاذا اسفر طاف طوافا واحدا ثم يجلس حتى ترتفع الشمس ويمكن من الركوع ." وقال مجاهد بعد الصبح وبعد العصر وصل ماكنت في وقت [٢٧]

مناقشة الادلة

استدلال الطحاوي بالنظر : بعد ان استدل الطحاوي لماذهب اليه من النقل انتقل الى الاستدلال بالنظر : فصنف الاوقات المنهية الى وقتين :

الاول: وقت يجوز فيه قضاء الفوائت والصلاة على الجنائز (بعد الصبح وبعد العصر)

الثاني : وقد يمنع فيه قضاء الفوائت والصلاة على الجنائز (وقت طلوع الشمس ووقت غروبها وزوالها) .

واخيرا بين الطحاوي القول الذي اختاره مستبطا من الادلة مع ذكر القائلين بمثل قوله في المسالة فقال " هذا هو النظر عندنا في المسالة على ما قال عطاء ومجاهد وعلى ماقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما واليه نذهب وهو قول سفيان وهو خلاف قول ابي حنيفة وابي ومحمد وابي يوسف "[٢٨]

المطلب السادس :

المسالة الثانية : صلاة العيد في اليوم الثاني اذا تاخر ثبوت شوال لما بعد الزوال

اتفق الفقهاء على مشروعية صلاة العيد في وقتها من طلوع الشمس الى الزوال يوم العيد ثم اختلفوا في حكمها :

فذهب الى الحنفية بانها واحبة وذهب المالكية والشافعية بانها سنه موكدة .

اما الحنابلة فظاهر مذهبهم بانها فرض كفاية وهو قول بعض الشافعية ايضا [٢٩]

واختلفوا في قضائها اذا فات الناس الصلاة هل يصلونها ام لا

وذهب الطحاوي بان صلاة العيد اذا فاتت من يومها حتى زالت الشمس لم يصل في ذلك اليوم ولا فيما بعده [٣٠] وهو قول الامام مالك واحد قولي الشافعي [٣١]

ادلة القائلين بعدم القضاء :

استدل الطحاوي رحمه الله تعالى لاهل المذهب من العقل : حيث قسم الصلاة باعتبار اوقاتها وقضائها الى قسمين : ثم نظر الى مكانة صلاة العيد من هذين القسمين لا عطائها الحكم المناسب فقال رحمه الله تعالى : فراينا الصلاة على ضربين :

فمنها ما الدهر كله لها وقت غير الاوقات التي لايصلى فيها الفريضة فكل مافات منها فالدهر كله لها وقت .

ومنها ماجعل له وقت خاص ولم يجعل لاحد ان يعطيه في غير ذلك الوقت كصلاة الجمعة وحكمها ان يصلي الجمعة من الزوال الى ان يدخل وقت العصر فاذا حرج الوقت فاتت ولم يجز ان يصلى يوم الجمعة من يومها ولابعد ذلك وصلاة العيد كذلك لما ثبت انها لا تقضى اذا فاتت من بقية يومها ثبت انه لاتقضى في غده

ادلة القائلين بالجواز : استدل القائلون بجواز قضائها من اليوم الثاني من النقل :

بما روي عن ابي عمير بن انس وقال اخبرني عمومتي من الانصار ان الهلال خفي على الناس في اخر ليلة من شهر رمضان في زمن النبي صلى الله وسلم فاصبحوا صياما فشهدوا عند النبي ﷺ بعد الزوال انهم راوا الهلال الليلة الماضية فامر رسول الله ﷺ الناس بالفطر فافطروا تلك الساعة وخرج من الغد فصلى بهم صلاة العيد [٣٢]

مناقشة ادلة القائلين بالقضاء :

ناقش الامام الطحاوي دليل الفريق الثاني من جهتين :

اولا : من جهة متن الحديث حيث بين ان فيه زيادة (وخرج بهم فصلى صلاة العيد) فقال ان الرواة من الحفاظ رووه بدون هذه الزيادة

ثانيا : حمل الحديث من معنيين . قال وامرهم من الخروج من الغد لعيدهم.

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة الطويلة ، والممتعة مع الإمام الطحاوي رحمه الله تعالى ، وفقهه من خلال، أرى أن أضع في خلاصته أهم النتائج التي توصلت إليها :

١ــ إن الإمام الطحاوي ــ رحمه الله تعالى ــ من أهل طحا من صعيد مصر ، ولِدَ فيها سنة (٢٣٩ه)، ونشأ ، وترعرع ، فيها؛ حتى أراد الله ــ عز وجل ــ به ما أراد من الخير ، فاتجه إلى الفقه ، وتعلمه ، فوهب لِعلم الفقه ريعان شبابه ــ بعد أن كان حداداً لا يُذكر ــ ، فأثمرت في نهاية عمره ؛ بأن صار شيخ الاحناف في مصر

٢ــ تتلمذ الإمام الطحاوي رحمه الله تعالى ــ على المذهب الشافعي عند علماء عصره في ذاك الزمان ، كالامام المزي خاله

٣ــ اشتغل بالفقه في بداية طلبه للعلم ، إلى أن تمكن منه ، ثم طلب الحديث ، فأملى ، وحدّث بما سمع من شيوخه في الحديث .

٤ــ هناك تقصير حاصل من رجال التاريخ ، والتراجم إذ لم يحيطوا هذه الشخصية بالدراسة الوافية الكافية ، فبعد البحث الكثير ، لم أظفر بشيء عن أحواله العائلية شيئاً واسعا .

٥ــ يُعتبر الإمام الطحاوي ــ رحمه الله تعالى ــ من أصحاب الوجوه في المذهب الشافعي ، وهم قِلة ، ولا ينال هذه المرتبة إلّا من وصل في فقه الشافعية إلى مرتبة عالية ، وإليه ايضاً

٦ _ يعد كتابه معاني الاثار مصدرا مهما في الفقه ولايكاد طالب علم الا ونهل منه .

الهوامش:

[١] ينظر : الجواهر المضيئة للقرشي (١/ ٣٧١)
[٢] الانساب (١/ ١٨٠)
[٣] ينظر : معجم البلدان (٤/ ٢٢) .
[٤] ينظر : الجواهر المضيئة (١/ ٣٧٣)
[٥] ينظر :حسن المحاضرة (١٦٧/١) .
[٦] ينظر : الجواهر المضيئة (١/ ٢٧٤) .
[٧] ينظر الجواهر المضيئة ((١ / ٢٧٣)
[٨] المصد السابق نفس الصفحة .
[٩] ينظر : تاريخ بغداد (٥ / ١٤٢)
[١٠] ينظر :المصدر السابق نفس الصفحة
[١١] وفيات الاعيان (١/ ٧١) .
[١٢] ينظر الجواهر المضيئة (١/ ٣٢٧) .
[١٣] ينظر : وفيات الاعيان (١ / ٢٧٩) .
[١٤] تاريخ ابن عساكر (٩٠/٢)
[١٥] الميزان الكبرى (١ / ٤٢)
[١٦] تكلم كثيرا في هذه المسالة واطال الخطيب البغدادي في تاريخه وكذلك ابن عساكر في المسالة ومن اراد الاستزادة فليرجع الى الكتابين في جزئهما الاول .
[١٧] ينظر : فتح الباري (٢/ ٥٩) .
[١٨] ينظر : معاني الاثار (١٨٨/٣)
[١٩] ينظر :مختصر الطحاوي (ص٢٤)
[٢٠] ينظر : معاني الاثار (٢/ ١٨٦) ، والحديث احرجه ابو داوود في الحج ، باب الطواف بعد العصر والصبح لمن يطوف برقم (١٨٩٤)
[٢١] رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢ / ٤٦٣)
[٢٢] معاني الاثار (٢ /١٨٧) والجديث اخرجه الترمذي في الحج باب ماجاء في الصلاة بعد العصر (٣/ ٢٢١)
[٢٣] اخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها رقم ٨٣١
[٢٤] ينظر: معاني الاثار (٢ / ١٨٧) .
[٢٥] المصدر نفسه
[٢٦] المصدر نفسه
[٢٧] السنن الكبرى (٢/ ٤٦٣) .
[٢٨] معاني الاثار (٢/ ١٨٦) .
[٢٩] المغني (١/ ٣١٠)
[٣٠] ينظر : المنتقى شرح الموطا (١ / ٣٢١)
[٣١] المجموع (٥ / ٣١)
[٣٢] اخرجه ابو داوود في الصلاة باب من اذا لم بخرج الامام للعيد من يومه خرج الغد (١١٥٧)